



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الفرات الأوسط التقنية
المعهد التقني / النجف
قسم تقنيات أدلة جنائية

المادة: جرائم حزب البعث المرحلة: الثانية

تدريسي المادة: ا.م.د. عمار مراد غركان العيساوي

الايميل الجامعي للتدريسي / ammar.murad.inj@atu.edu.iq

العام الدراسي
٢٠٢٥ - ٢٠٢٦

وصف مقرر مادة جرائم نظام البعث في العراق

1. اسم المقرر
جرائم نظام البعث في العراق
2. رمز المقرر
3 . الفصل / السنة
الفصل الدراسي الاول – العام الدراسي 2025 / 2026
4. تاريخ إعداد هذا الوصف
10/9/2025
5. أشكال الحضور المتاحة
صفي
6. عدد الساعات الدراسية (الكلي) ، عدد الساعات الاسبوعي / عدد الوحدات
30 ساعة كلية / 2 ساعة اسبوعيا / 2 وحدة
7. اسم مسؤول المقرر الدراسي (اذا اكثر من اسم يذكر)
ا.م.د. عمار مراد غركان ammur.murad.inj@atu.edu.iq

8. اهداف المقرر

اهداف المادة الدراسية

- تمكين الطلبة من التعرف على الجرائم العديدة التي ارتكبتها نظام البعث المنحل بحق مختلف مكونات واطياف الشعب العراقي لتأسيس وعي لدى الطلبة لرفض جميع اشكال الظلم والتسلط لهذه الأنظمة الدكتاتورية والمطالبة بجميع الحقوق المدنية والسياسية التي كفلها الدستور .
- معرفة الطلبة بمضمون القوانين المحلية والدولية التي كفلت حقوق الانسان وحرية التعبير عن الرأي، فضلاً عن رفع مستوى الثقافة القانونية لديهم لرفض أي شكل من أشكال الانتهاكات داخل الدولة التي ينتمي اليها وخارجه .
- التعريف بقوانين المحكمة الجنائية الدولية، وقوانين المحكمة الجنائية العراقية العليا عام 2005، الموثقة لانتهاكات نظام البعث البائد للإنسانية خلال مدة الحكم .

استراتيجيات التعليم والتعلم

اللقاء المحاضرات، استخدام طريقة النقاش والحوار، العصف الذهني، الاختبارات السريعة

١. بنية المقرر					
الأسبوع	الساعات	مخرجات التعلم المطلوبة	اسم الوحدة / المساق أو الموضوع	طريقة التعليم	طريقة التقييم
الاول	١	التعرف على اهم الجرائم المنتهكة في العراق	المقدمة والتطور التاريخي لجرائم نظام البعث (مفهوم الجريمة وأقسامها) ..	المحاضرة	الاختبار الشفوي
الثاني	١		الجرائم النفسية والاجتماعية وآثار السياسات القمعية على المجتمع.	المحاضرة	الاسئلة والمناقشة
الثالث	١		موقف نظام البعث من الدين والمعتقد وتصفية المؤسسات الدينية.	المحاضرة	الاختبار التحريري
الرابع	١		الجرائم البيئية لنظام البعث (تجفيف الأهوار وتدمير البيئة الممنهج).	المحاضرة	الواجب البيتي
الخامس	١		جرائم المقابر الجماعية (المفهوم القانوني والإنساني وتوثيق الانتهاكات).	المحاضرة	الاسئلة والمناقشة
السادس	١		التصنيف الزمني والمكاني لمقابر الإبادة الجماعية والجغرافيا الجناينية للنظام.	المحاضرة	الاختبار الشفوي
السابع	١		امتحان الشهر الأول (أو) مراجعة الجزء الأول من المنهج).	المحاضرة	الاختبار التحريري
الثامن	١		: أحداث عام ١٩٨٣ وعلاقتها بالمقابر الجماعية والتصفيات الجسدية.	المحاضرة	الاختبار الشفوي
التاسع	١		أحداث الانتفاضة الشعبانية عام ١٩٩١ وآثار القمع العشوائي للمدن.	المحاضرة	الاسئلة والمناقشة
العاشر	١		جريمة تهجير الأكراد الفيليين (إسقاط الجنسية ومصادرة الأموال والتهجير).	المحاضرة	الاختبار التحريري

الحادي عشر	١	تصفية الرموز الدينية والمفكرين والمعارضة والاختفاء القسري.	المحاضرة	الواجب البيتي
الثاني عشر	١	الإبادة الجماعية (جرائم الأنفال وقصف حلبجة بالأسلحة المحرمة).	المحاضرة	الاختبار الشفوي
الثالث عشر	١	تشريعات العدالة الانتقالية ودور المحكمة الجنائية العراقية العليا.	المحاضرة	الاسئلة والمناقشة
الرابع عشر	١	الآليات القانونية لحصر الأضرار وجبر الضرر لضحايا نظام البعث.	المحاضرة	الاختبار التحريري
الخامس عشر	١	امتحان الشهر الثاني ومناقشة التقارير والبحوث النهائية.	المحاضرة	الواجب البيتي

٢. البنية التحتية

- القراءات المطلوبة :
- النصوص الأساسية
 - كتب المقرر
 - أخرى

- ١ - الكتاب المنهجي (منهج حزب البعث) المقررة من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
- ٣-مصادر من الانترنت.
- ٤ - اللجنة القطاعية(تطوير المناهج)

اسئلة قبل المحاضرة

س١: ما هو قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا؟

ج: هو القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٥، الذي أنشأ المحكمة الجنائية العراقية العليا لمحاكمة مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وانتهاكات بعض القوانين العراقية .

س٢: ما المدة الزمنية التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة؟

ج: من 17/7/1968 إلى ٢٠٠٣/٥/١، في العراق أو أي مكان آخر وفق ما حدده القانون .

س٣: ما أهم الجرائم التي تختص بها المحكمة؟

ج:

١. الإبادة الجماعية .
٢. الجرائم ضد الإنسانية .
٣. جرائم الحرب .
٤. انتهاكات القوانين العراقية المنصوص عليها في المادة (١٤)
٥. س٤: ما المقصود بجريمة الإبادة الجماعية؟
٦. ج: هي الأفعال المرتكبة بقصد إهلاك جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية، كلياً أو جزئياً

المحاضرة

جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا ٢٠٠٥م
يقصد بتعريف الطلبة بجرائم نظام البعث في العراق توعيتهم بالأحداث والانتهاكات التي وقعت خلال فترة حكم حزب البعث، وبيان آثارها على الإنسان والمجتمع والدولة، بالاستناد إلى الوثائق والقوانين والأحكام

القضائية والمصادر التاريخية الموثوقة ارتكب نظام البعث في العراق إبّان حكمه عدداً كبيراً من الجرائم المختلفة، واختلافها يُلزم بيان مفاهيم

وتعاريف للطالب ليكون على معرفة ودراية بما يمر به مما لها علاقة بمادة المنهاج ، كمفهوم الجريمة وأقسامها، والجرائم الدولية التي حُكم عليها قيادات وأزلام نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا، وعليه سيكون هذا الفصل في مبحثين، المبحث الأول في بيان مفهوم الجرائم وأقسامها، والمبحث الآخر في بيان جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا لسنة ٢٠٠٥م.

ومن أبرز الجرائم والانتهاكات التي يُمكن تعريف الطلبة بها:

١. جرائم الإبادة الجماعية، ومنها ما ارتبط بحملات الأنفال ضد الكرد .
٢. جرائم القتل والإعدام خارج نطاق القانون بحق المعارضين والمواطنين .
٣. التهجير القسري وتغيير التركيبة السكانية في بعض المناطق .
٤. الاعتقال والتعذيب وانتهاكات حقوق الإنسان داخل السجون ومراكز الاحتجاز .
٥. حملات الأنفال وما رافقها من قتل وتهجير وتدمير للقرى .
٦. جريمة استخدام الأسلحة الكيميائية ضد المدنيين، ومن أشهر أمثلتها قصف حلبجة عام ١٩٨٨ .
٧. قمع الانتفاضات الشعبية وما نتج عنه من قتل واعتقال وتهجير .
٨. تدمير الممتلكات والقرى والبنية الاجتماعية في المناطق التي تعرضت للحملات العسكرية والأمنية .

ويهدف تدريس هذه الموضوعات إلى حفظ الذاكرة التاريخية، وتعريف الطلبة بحقوق الإنسان، وترسيخ أهمية سيادة القانون ومنع تكرار الانتهاكات، مع الاعتماد على الأدلة والوثائق وعدم تحويل دراسة التاريخ إلى تحريض أو كراهية.

القرارات الصادرة من المحكمة الجنائية العليا

بعد انتهاء فترة حكم البعث في العراق بمعركة بدأت يوم ١٩-٢٠٠٣-٣م وانتهت ب-٢٠٠٣-٥-١م

بهروب رأس النظام البعثي (صدام حسين) وكافة تشكيلاته من أرض المعركة، وتركهم أرض الوطن،

والعرض، والمقدسات، والقصور الفارهة، والاختفاء في البراري، والأراضي الزراعية، والأنفاق، والحفر

خوفا من الموت والأسر، وبعد إلقاء القبض على عدد منهم وتسليم بعضهم نفسه لقوات الاحتلال صدر -بناءً على ما أقرته الجمعية الوطنية طبقاً للمادة الثالثة والثلاثين الفقرتين (أ)- (ب) والمادة السابعة والثلاثون من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية- قرار مجلس الرئاسة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٩/ ١٠/ ٢٠٠٥م بإصدار

قانون المحكمة الجنائية العراقية برمز النص ٣٣ (E رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٥) الذي نصّ على تأسيس المحكمة

وهيكلها التنظيمي وذكر أن تؤسس محكمة تسمى (المحكمة الجنائية العراقية العليا) وتتمتع بالاستقلال التام، وتسري ولاية المحكمة على كل شخص طبيعي سواء أكان عراقياً أم غير عراقي مقيم في العراق ومنهم بارتكاب

إحدى الجرائم المنصوص في المواد ١١ (١٢، ١٣)، وهي جرائم الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وانتهاكات للقوانين العراقية لمجرمي نظام البعث وحزبه ممن ارتكبوا تلك الجرائم بدأ من تاريخ ١٧-٧-١٩٦٨ - ولغاية ١-٥-٢٠٠٣ في جمهورية العراق أو أي مكان آخر.



اسئلة بعد المحاضرة

س١: هل يعاقب القانون على مجرد محاولة ارتكاب الإبادة الجماعية؟

ج: نعم، ويعاقب كذلك على التآمر والتحريض المباشر والعلني ومحاولة ارتكاب الإبادة والاشتراك فيها .

س٢: ما المقصود بالجرائم ضد الإنسانية؟

ج: هي أفعال معينة تُرتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد مجموعة من السكان المدنيين مع العلم بهذا الهجوم .

س٣ : اذكر أمثلة على الجرائم ضد الإنسانية.

ج: القتل العمد، الإبادة، الاسترقاق، الإبعاد أو النقل القسري، السجن أو الحرمان الشديد من الحرية، التعذيب، الاغتصاب والعنف الجنسي، الاضطهاد، والإخفاء القسري .

س٤ : ما المقصود بالإخفاء القسري؟

ج: من الأفعال التي عدّها القانون من الجرائم ضد الإنسانية، عندما يرتكب ضمن الهجوم الواسع النطاق أو المنهجي الموجه ضد المدنيين .

اسئلة قبل المحاضرة

س١ : ما المقصود بالجريمة؟

ج: الجريمة : هي كل فعل أو امتناع عن فعل يجرّمه القانون ويقرر له عقوبة.

س٢ : ما هي أركان الجريمة؟

ج: تقوم الجريمة بصورة عامة على ثلاثة أركان

١- الركن الشرعي

٢- الركن المادي

٣- الركن العنوي

محاضرة : الجرائم التي تنظرها المحكمة الجنائية العليا

جريمة مجزرة الدجيل عام ١٩٨٢م التي استهدف فيها الشيعة من أهالي الدجيل بالإعدام لأكثر من

١٤٨ شخصا بين أحداث والاعتقالات التعسفية لعشرات العوائل من النساء والأطفال وحبسهم لسنوات في

صحراء من دون توفير أدنى مستلزمات العيش الكريم بل تركوا في العراء تصهرهم حرارة الشمس ولهيب الصحراء في الصيف وتحت المطر وبرد الشتاء

القارص لأكثر من أربع سنوات، وتهديم حي الوحدة بالكامل وإزالته من الوجود، وتجريف أكثر من ٢٥٠٠٠٠ دونم كانت بساتين وأراضي زراعية بين قضائي بلد والدجيل

ومصادرتها من أصحابها. وانتهت المحاكمة بصدور حكم الإعدام ضد المجرم (صدام حسين).

٢. جريمة قصف مدينة حلبجة عام ١٩٨٨م التي استهدف فيها النظام البعثي أبناء الشعب العراقي من

الکرد باستعمال السلاح الكيماوي (غاز الخردل، وغاز السارين) وتجاوز عدد الضحايا الـ ٥٠٠٠ إنسان بين

نساء وأطفال وشيوخ وشباب وانتهت المحاكمة بصدور حكم الإعدام ضد المجرم الذي ارتكبها تنفيذاً (علي حسن المجيد).

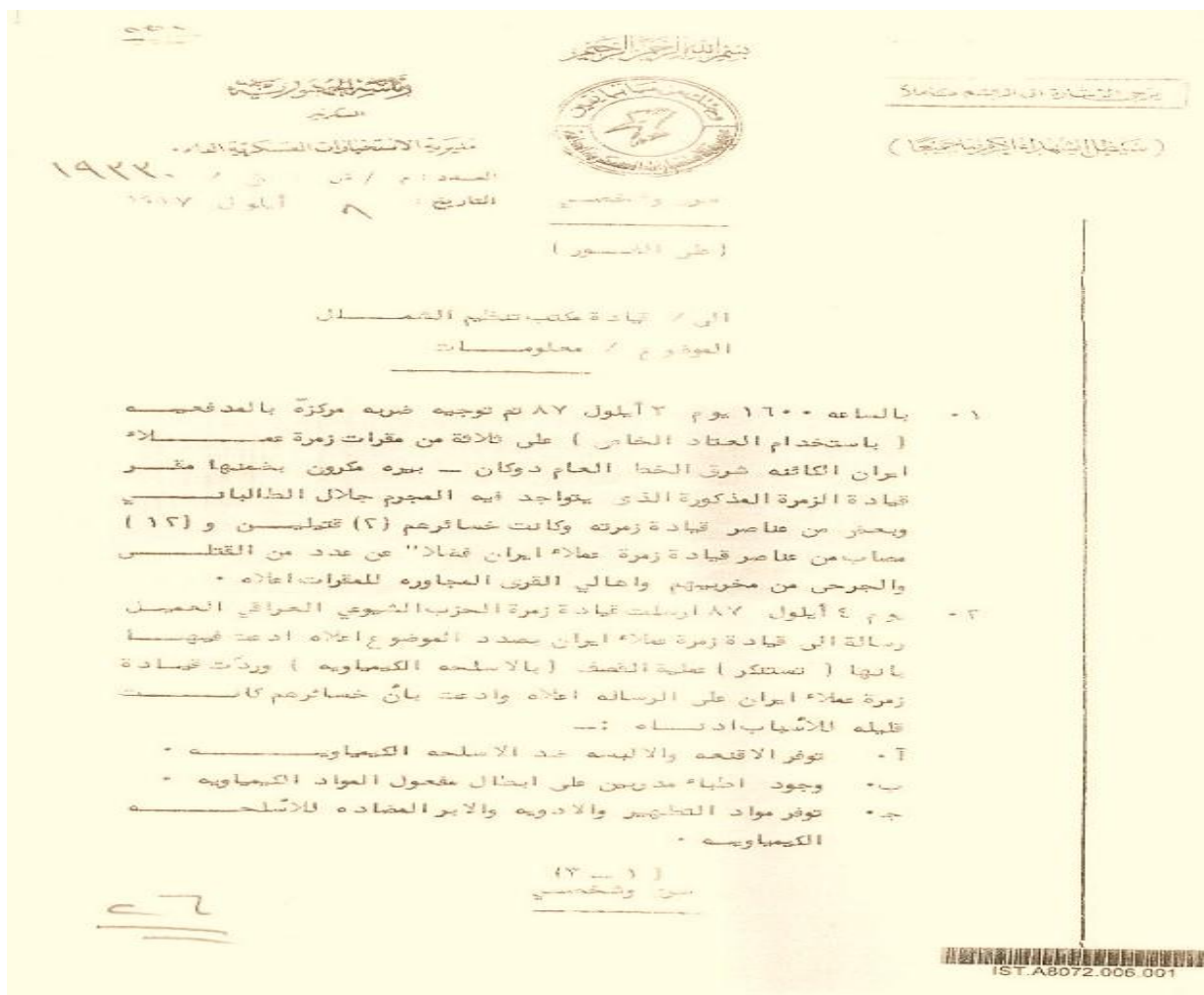
٣. جريمة عمليات الأنفال التي نفذها نظام البعث الديكتاتوري ضد المواطنين المدنيين الكرد.

الجيش والقوى النظامية بصورة مباشرة، منها الفيلق الأول الذي كان مقره في كركوك، والفيلق الخامس الذي كان مقره في أربيل، والقوة الجوية، والقوات الخاصة، والحرس الجمهوري، وقوات المغاوير، ودوائر الأمن والمخابرات والاستخبارات العسكرية، وقد كانت العمليات بثمانية مراحل فالأنفال الأولى: منطقة السليمانية،

محاصرة منطقة (سرکه لو)، والأنفال الثانية: منطقة قرداغ، بازيان ودرنديخان، والأنفال الثالثة: منطقة

كرميان، كلار، باونور، كفري، دووز، سنكاو، قادر كرم، والأنفال الرابعة: في حدود سهل (زبي بجوك) أي بمعنى منطقة كويه وطق طق

وآعجلر وناوشوان، والأنفال الخامسة والسادسة والسابعة: محيط شقلاوة
وراوندز، والأنفال الثامنة: المرحلة الأخيرة، منطقة بادينان، آميدي،
أكري، زاخو، شيخان، دهوك، وكانت الخسائر المادية
كبيرة جداً وأعداد الضحايا بلغ ١٨٢٠٠٠ ضحية بين رجال ونساء
وأطفال من الكرد والمسيحيين، وانتهت
المحاكمة بصدور حكم الإعدام ضد المجرم (علي حسن المجيد)،
والمجرم (سلطان هاشم أحمد) وزير الدفاع
سابقاً، والمجرم (حسين رشيد التكريتي) معاون رئيس الأركان. وبالسجن
مدى الحياة على المجرم (صابر عبد العزيز الدوري) مدير
الاستخبارات العسكرية، والمجرم (فرحان مطلق الجبوري) بتهمة
المشاركة في التهيئة لجريمة الإبادة الجماعية.



للجريمة ثلاث اركان لابد من توفرها بصورة عامة هي :

١- الركن الشرعي

تُعد الجريمة في القانون الجنائي فعلاً لا يكتسب الصفة الإجرامية لمجرد كونه ضاراً بالمجتمع أو مخالفاً للأخلاق، وإنما يجب أن يكون هناك نص قانوني يجرم الفعل ويحدد العقوبة المقررة له . ولهذا يُعد الركن الشرعي أحد الأركان الأساسية لقيام الجريمة.

ثانياً: تعريف الركن الشرعي للجريمة

يقصد بالركن الشرعي للجريمة: وجود نص قانوني سابق يجرم الفعل أو الامتناع، ويحدد العقوبة المقررة له، بحيث لا يجوز اعتبار أي سلوك جريمة ولا فرض عقوبة عليه إلا استناداً إلى القانون.

ويعبر عن هذا المبدأ بالقاعدة القانونية المشهورة: «لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص.»

ثالثاً: أهمية الركن الشرعي

تظهر أهمية الركن الشرعي في عدة أمور، منها:

١. حماية الأفراد من التعسف في التجريم والعقاب .
٢. تحقيق مبدأ سيادة القانون .
٣. ضمان معرفة الأفراد للأفعال المجرّمة مسبقاً .
٤. منع القاضي من إنشاء جرائم أو عقوبات من تلقاء نفسه .
٥. تحقيق الاستقرار والوضوح في الأحكام الجنائية .

رابعاً: عناصر الركن الشرعي

يقوم الركن الشرعي على مجموعة من المبادئ الأساسية، أهمها:

- ١ - مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات (لا يجوز تجريم فعل أو فرض عقوبة إلا إذا وجد نص قانوني يقرر ذلك).
- ٢ - مبدأ عدم رجعية القانون الجنائي
الأصل أن القانون الجنائي لا يسري على الأفعال التي وقعت قبل نفاذه، إلا في الحالات التي يقررها القانون لمصلحة المتهم.
- ٣ - مبدأ التفسير الضيق للنص الجنائي
يجب تفسير النصوص الجنائية تفسيراً دقيقاً، ولا يجوز التوسع في تفسيرها بما يؤدي إلى إنشاء جريمة أو عقوبة غير منصوص عليها.

٤ - تحديد العقوبة قانوناً
لا يكفي أن يكون الفعل محظوراً، بل يجب أن تكون العقوبة المقررة له محددة في النص القانوني.

خامساً: مثال على الركن الشرعي

إذا ارتكب شخص فعلاً معيناً، فلا يمكن معاقبته جنائياً لمجرد أن المجتمع يرى أن هذا الفعل غير مقبول، ما لم يوجد نص قانوني نافذ يجرم الفعل ويحدد الجزاء المقرر له.

سادساً: الفرق بين الركن الشرعي والركنين المادي والمعنوي

أولاً : الركن الشرعي: وجود النص القانوني الذي يجرم الفعل ويقرر العقوبة.
ثانياً : المادي : السلوك الإجرامي والنتيجة والعلاقة السببية، بحسب نوع الجريمة.
ثالثاً: الركن المعنوي : القصد الجنائي أو الخطأ الذي يربط الجريمة بإرادة الجاني.

وبذلك فإن الجريمة لا تكتمل قانوناً إلا بتوافر أركانها وفقاً لما يحدده القانون.

سابعاً: الركن الشرعي في جرائم الأنظمة السابقة

في دراسة الجرائم المنسوبة إلى الأنظمة السياسية السابقة، تبرز أهمية الركن الشرعي في تحديد الأفعال التي كانت مجرّمة قانوناً، والنصوص التي تنطبق عليها، والعقوبات المقررة لها، مع ضرورة الالتزام بمبادئ الشرعية وعدم تطبيق نصوص جنائية بأثر رجعي إلا في الحدود التي يسمح بها القانون.

١. الركن المادي

تقوم الجريمة في القانون الجنائي على مجموعة من الأركان التي لا تتحقق المسؤولية الجنائية إلا بتوافرها وفقاً للقانون. ويُعد الركن المادي من أهم هذه الأركان، لأنه يمثل الجانب الخارجي والملموس للجريمة، أي السلوك الذي يصدر عن الجاني ويترتب عليه أثر أو نتيجة يعاقب عليها القانون.

ثانياً: تعريف الركن المادي

الركن المادي للجريمة هو المظهر الخارجي للجريمة، ويتمثل في السلوك الإجرامي الذي يصدر عن الجاني، وما قد يترتب عليه من نتيجة إجرامية، مع وجود علاقة سببية بين السلوك والنتيجة عندما تكون النتيجة عنصراً في الجريمة.

وبعبارة مبسطة: الركن المادي هو الفعل أو الامتناع الذي يظهر إلى العالم الخارجي ويجرمه القانون.

ثالثاً: عناصر الركن المادي

يتكون الركن المادي في الجرائم التي تتطلب نتيجة من ثلاثة عناصر أساسية:

١- السلوك الإجرامي

هو النشاط الذي يقوم به الجاني، وقد يكون:

- فعلاً إيجابياً: كإطلاق النار أو الاعتداء أو إتلاف مال الغير.
- امتناعاً عن فعل: عندما يفرض القانون على الشخص القيام بعمل معين، ثم يمتنع عنه متى توافرت شروط المسؤولية.

٢- النتيجة الإجرامية

هي الأثر الذي يترتب على السلوك الإجرامي، مثل وفاة المجني عليه في جريمة القتل أو إصابته في جريمة الإيذاء.

ولا تشترط النتيجة المادية في جميع الجرائم؛ فهناك جرائم يكفي فيها مجرد القيام بالسلوك الذي يجرمه القانون.

٣- علاقة السببية

يقصد بها وجود رابطة بين السلوك الإجرامي والنتيجة، بحيث يمكن إسناد النتيجة إلى فعل الجاني.

مثال: إذا قام شخص بإطلاق النار على آخر فأدى ذلك إلى وفاته، فإن إطلاق النار يمثل السلوك، والوفاة تمثل النتيجة، والرابطة بينهما هي علاقة السببية.

رابعاً: أهمية الركن المادي

تظهر أهمية الركن المادي في أنه:

١. يحدد السلوك الذي يجرمه القانون.
٢. يثبت وجود الجريمة في العالم الخارجي.
٣. يساعد على تحديد المسؤولية الجنائية للجاني.
٤. يميز بين مجرد التفكير في ارتكاب الجريمة وبين البدء في تنفيذها.
٥. يساعد الجهات المختصة على إثبات الجريمة من خلال الأدلة والوقائع المادية.

خامساً: الركن المادي في الجريمة الإيجابية والجريمة السلبية أ- الجريمة الإيجابية

تتحقق عندما يقوم الجاني بعمل أو نشاط يحظره القانون، مثل الاعتداء أو السرقة أو إتلاف الممتلكات.

ب- الجريمة السلبية

تتحقق عندما يمتنع الشخص عن القيام بفعل يفرض عليه القانون القيام به، متى توافرت الشروط القانونية للمسؤولية.

سادساً: الركن المادي والشروع في الجريمة

قد يبدأ الجاني في تنفيذ الجريمة ولكنه لا يتمكن من إتمامها لسبب خارج عن إرادته. وهنا قد نكون أمام الشروع، وفقاً للشروط التي يحددها القانون.

ويختلف الشروع عن مجرد التفكير أو التحضير للجريمة؛ لأن الشروع يتطلب الدخول في مرحلة التنفيذ وفقاً للقواعد القانونية المقررة.

سابعاً: أمثلة تطبيقية

المثال الأول: شخص أطلق النار على آخر فأدى ذلك إلى وفاته.

- السلوك: إطلاق النار.
- النتيجة: الوفاة.

• علاقة السببية: أن الوفاة نتجت عن إطلاق النار.

المثال الثاني: شخص أتلّف عمداً مالاً مملوكاً للغير.

- السلوك: فعل الإتلاف.
- النتيجة: تلف المال أو هلاكه، بحسب طبيعة الجريمة.
- علاقة السببية: ارتباط التلف بفعل الجاني.

ثامناً: الفرق بين الركن المادي والركن المعنوي

- الركن المادي: يتعلق بالجانب الخارجي للجريمة، مثل الفعل والنتيجة وعلاقة السببية.
- الركن المعنوي: يتعلق بالحالة النفسية للجاني، مثل القصد الجنائي أو الخطأ، وفقاً لنوع الجريمة.

٢. الركن المعنوي للجريمة

لا يكفي لقيام الجريمة أن يقع فعل مادي يجرّمه القانون، بل يجب أن تتوافر لدى الجاني إرادة آثمة تربطه بالفعل والنتيجة الإجرامية. ويُطلق على هذه الصلة النفسية بين الجاني والجريمة **الركن المعنوي**.

ثانياً: تعريف الركن المعنوي

الركن المعنوي هو الحالة النفسية والإرادية التي يكون عليها الجاني وقت ارتكاب الجريمة، والتي تدل على توافر القصد أو الخطأ الذي يتطلبه القانون لقيام المسؤولية الجنائية.

وبعبارة مبسطة:

الركن المعنوي يجيب عن سؤال: ماذا كان يقصد الجاني؟ وهل كان يعلم بما يفعل ويريده، أم أن النتيجة حدثت بسبب إهماله أو عدم احتياطه؟

ثالثاً: أهمية الركن المعنوي

تظهر أهمية الركن المعنوي في أنه:

١. يحدد مدى مسؤولية الجاني عن الفعل المرتكب .
٢. يميز بين الجريمة العمدية والجريمة غير العمدية .

٣. يساعد على تحديد نوع الجريمة والعقوبة المقررة لها .
٤. يحقق مبدأ العدالة، فلا يُسأل الشخص جنائياً بالطريقة نفسها إذا تعمد الفعل أو وقع منه نتيجة إهمال .

رابعاً: صور الركن المعنوي

ينقسم الركن المعنوي بصورة أساسية إلى:

١- القصد الجنائي

يقوم القصد الجنائي عندما تتجه إرادة الجاني إلى ارتكاب الفعل الجرمي مع علمه بالعناصر التي يتطلبها القانون.

ويتكون القصد الجنائي بصورة عامة من عنصرين:

أ- العلم:

أن يكون الجاني عالماً بطبيعة الفعل الذي يقوم به والظروف التي يتطلبها القانون.

ب- الإرادة:

أن تتجه إرادته إلى ارتكاب الفعل وتحقيق النتيجة الإجرامية، متى كانت النتيجة عنصراً في الجريمة.

٢- الخطأ غير العمدى

يتحقق عندما تقع الجريمة من دون أن تتجه إرادة الجاني إلى إحداث النتيجة الإجرامية، ولكن النتيجة تحدث بسبب سلوك يتصف بالإهمال أو عدم الاحتياط أو عدم مراعاة القوانين والأنظمة، بحسب ما يحدده القانون.

خامساً: الفرق بين القصد الجنائي والخطأ غير العمدى

الخطأ غير العمدى	القصد الجنائي
لا توجد إرادة لإحداث النتيجة الإجرامية	توجد إرادة لارتكاب الفعل الجرمي
قد لا يتوقع الجاني النتيجة أو لا يحتاط لها	يعلم الجاني بما يفعل
تكون النتيجة غير مقصودة	يكون السلوك عمدياً
تتحدد المسؤولية وفق النصوص التي تجرم الفعل غير العمدى	تتحدد المسؤولية وفق النص القانوني الخاص بالجريمة
سادساً: مثال توضيحي	

إذا أطلق شخص النار على آخر بقصد قتله، فإن القصد الجنائي يتوافر متى تحققت العناصر التي يتطلبها القانون.

أما إذا تسبب شخص في وفاة آخر نتيجة إهمال أو عدم احتياط دون أن يقصد قتله، فقد نكون أمام جريمة غير عمدية إذا توافرت شروطها القانونية.

سابعاً: علاقة الركن المعنوي بالركنين الآخرين

تتكون الجريمة في صورتها القانونية العامة من:

١. الركن الشرعي :وجود نص قانوني يجرّم الفعل .
٢. الركن المادي :السلوك الإجرامي والنتيجة وعلاقة السببية، بحسب طبيعة الجريمة .
٣. الركن المعنوي :الحالة النفسية للجاني، من قصد جنائي أو خطأ غير عمدي بحسب النص القانوني .

اسئلة قبل المحاضرة

- س١: ما المقصود بالجرائم الدولية؟
ج: هي الجرائم التي تشكل انتهاكات جسيمة لقواعد القانون الدولي وتترتب عليها مسؤولية جنائية.
- س٢: ما أهم أنواع الجرائم الدولية؟
ج: الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وجريمة العدوان.
- س٣: ما المقصود بجريمة الإبادة الجماعية؟
ج: هي أفعال ترتكب بقصد تدمير جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية، كلياً أو جزئياً.
- س٤: ما المقصود بالجرائم ضد الإنسانية؟
ج: هي أفعال محددة ترتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد سكان مدنيين.
- س٥: ما المقصود بجرائم الحرب؟
ج: هي الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني التي تقع أثناء النزاعات المسلحة.

المحاضرة : التمييز بين أقسام الجرائم

للجرائم تقسيمات مختلفة باختلاف اعتباراتها وبواعثها وغاياتها وسنذكر بعض الجرائم التي ارتكبتها نظام البعث في العراق وهي :

١- الجرائم الدولية: هي الأفعال التي تمثل الجرائم الدولية الأشد خطورة على السلم والأمن الوطني والدولي، التي تهدد أمن الدولة وسيادتها وهي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب. تُعدّ الجرائم الدولية من أخطر الجرائم التي تهدد المجتمع الدولي، لأنها لا تمسّ فرداً أو دولة واحدة فقط، وإنما قد تؤثر في الأمن والسلم الدوليين، وحقوق الإنسان، وحياة أعداد كبيرة من المدنيين. وقد تطور القانون الدولي الجنائي من أجل تحديد هذه الجرائم وملاحقة مرتكبيها ومنع إفلاتهم من العقاب.

ثانياً : أهم أنواع الجرائم الدولية

١- جريمة الإبادة الجماعية

هي ارتكاب أفعال بقصد تدمير جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية، كلياً أو جزئياً. ومن صورها:

- قتل أفراد الجماعة .
- إلحاق أذى جسدي أو نفسي جسيم بأفرادها .
- إخضاع الجماعة لظروف معيشية تؤدي إلى تدميرها .
- فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة .
- نقل أطفال الجماعة قسراً إلى جماعة أخرى .

٢- الجرائم ضد الإنسانية

هي أفعال خطيرة تُرتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجّه ضد سكان مدنيين، مع العلم بالهجوم.

ومن أمثلتها:

- القتل .
- الإبادة .
- الاسترقاق .
- الترحيل أو النقل القسري .
- السجن أو الحرمان الشديد من الحرية بالمخالفة للقواعد الأساسية للقانون الدولي .
- التعذيب .
- الاضطهاد .
- الاختفاء القسري .
- بعض أشكال العنف الجنسي .

٣- جرائم الحرب

هي الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني التي تُرتكب في سياق نزاع مسلح.

ومن أمثلتها:

- استهداف المدنيين بصورة غير مشروعة .
- تعذيب الأسرى أو إساءة معاملتهم .
- قتل أو معاملة الأشخاص المحميين معاملة قاسية .
- تدمير الممتلكات دون ضرورة عسكرية مشروعة .
- أخذ الرهائن .
- بعض صور التهجير غير المشروع .

٤ - جريمة العدوان

تتعلق بتخطيط أو إعداد أو بدء أو تنفيذ فعل عدواني من جانب شخص في موقع يمكنه من ممارسة السيطرة أو توجيه العمل السياسي أو العسكري لدولة، وفق الشروط التي يحددها القانون الدولي ونظام روما الأساسي.

رابعاً: خصائص الجرائم الدولية

تتميز الجرائم الدولية بعدد من الخصائص، أهمها:

١. خطورتها البالغة على الإنسان والمجتمع الدولي .
٢. ترتب مسؤولية جنائية فردية على مرتكبيها .
٣. قد تقع في إطار نزاع مسلح أو في ظروف أخرى بحسب نوع الجريمة .
٤. تخضع لأحكام القانون الدولي الجنائي والقانون الدولي الإنساني .
٥. تهدف قواعد تجريمها إلى الحد من الإفلات من العقاب .
٦. يمكن أن تكون محل ملاحقة أمام المحاكم الوطنية أو الدولية وفق قواعد الاختصاص .

خامساً: المحكمة الجنائية الدولية

تُعد المحكمة الجنائية الدولية من أبرز المؤسسات القضائية الدولية المختصة بملاحقة الأشخاص المسؤولين عن أخطر الجرائم التي تهم المجتمع الدولي.

ويحدد نظام روما الأساسي اختصاص المحكمة بالنسبة إلى:

- جريمة الإبادة الجماعية .
- الجرائم ضد الإنسانية .
- جرائم الحرب .
- جريمة العدوان، وفق الشروط الخاصة باختصاص المحكمة بشأنها .

سادساً: المسؤولية الجنائية الفردية

من المبادئ المهمة في القانون الدولي الجنائي أن المسؤولية لا تقتصر على الدول، بل يمكن أن يتحمل الأفراد المسؤولية الجنائية عن الجرائم الدولية التي يرتكبونها أو يساهمون فيها وفقاً للقانون.

ولا يعفي الشخص من المسؤولية لمجرد كونه يشغل منصباً رسمياً، مع مراعاة القواعد والشروط القانونية المتعلقة بالمسؤولية والاختصاص.

سابعاً: أهمية دراسة الجرائم الدولية

تساعد دراسة الجرائم الدولية على:

- حماية حقوق الإنسان .
- نشر الوعي بالقانون الدولي الإنساني .
- توثيق الانتهاكات الجسيمة .
- تعزيز مبدأ عدم الإفلات من العقاب .
- تحقيق العدالة للضحايا .
- المساهمة في منع تكرار الجرائم والانتهاكات.

الجرائم السياسية: هي مجموعة من الأفعال والأقوال المقصودة يتم الاعتداء بها على رجال الدولة

أو الحكومة أو أصحاب السلك الدبلوماسي أو قادة الفكر السياسي أو أفراد وجماعات بسبب ما يحملونه من آراء سياسية، وبتعبير مختصر هي عمل سياسي يجرمه القانون.

٣. الجرائم الاجتماعية: هي ارتكاب لأفعال أو تصرفات تعارض القيم والمعايير الاجتماعية للمجتمع

وتلحق ضرراً بالمجتمع وأفراده، كالسرقة والتعاطي مع المخدرات والهروب من المسؤولية الاجتماعية، فهي أساساً تصنيف يرتبط بالمجتمع والعلاقات الاجتماعية بين الأفراد. هذه الجرائم لا تتعلق فقط بالأضرار المادية أو الجسدية، بل تؤثر أيضاً في العلاقات والثقة بين أفراد المجتمع.

٤. جرائم السلطة والحكومة: هي الأفعال غير القانونية أو الفاسدة التي يرتكبها أفراد أو مؤسسات في

مواقع سلطوية أو حكومية، وتشمل هذه الجرائم مجموعة متنوعة من التصرفات غير القانونية التي تتعلق بسوء الاستخدام السلطة بما تتضمنه من فساد وسوء سلوك، وانتهاكات حقوق الإنسان، واستغلال السلطة بأشكال مختلفة.

٥. الجرائم النفسية: هي الجرائم التي تنطوي على أفعال وسلوكيات وتصرفات تؤذي الضحية نفسياً

أو عاطفياً، وعادةً ما تكون هذه الجرائم مرتبطة بالتهديدات النفسية.

٦. جرائم حرية الدين والمعتقد: هي الأفعال أو السلوكيات التي تنتهك المعتقدات والقيم الدينية لشخص

أو مجتمع معين ويندرج تحتها: ازدراء الأديان وانتقاصها بطريقة تسيء إلى معتقدات الآخرين، والإساءة للرموز الدينية، اضطهاد علماء الدين، والتمييز الديني ضد الأفراد أو المجموعات بناءً على ديانتهم، والعنف الديني مثل تهديم دور العبادة والمقدسات، والتلاعب بالديانة لأغراض سياسية: كاستخدام الديانة وسيلة لتحقيق أهداف سياسية.

٧. جريمة مصادرة الأموال: هي عملية انتزاع أموال أو ممتلكات شخص ما بشكل غير قانوني أو

بالقوة دون وجه حق، وهذه من الجرائم التي ارتكبتها نظام البعث مع الآف العراقيين.

اسئلة بعد المحاضرة

س١: ما المقصود بالجرائم الدولية؟
ج: هي الجرائم التي تشكل انتهاكات جسيمة لقواعد القانون الدولي وتترتب عليها مسؤولية جنائية.

س٢: ما أهم أنواع الجرائم الدولية؟
ج: الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وجريمة العدوان.

اسئلة قبل المحاضرة

س١: ما المقصود بجريمة العدوان؟
ج: هي جريمة تتعلق بعمل عدواني باستخدام القوة المسلحة من دولة ضد دولة أخرى بالمخالفة للقواعد الدولية، وفق الشروط القانونية الخاصة بها.

س٢: ما أركان الجريمة الدولية؟
ج: الركن الشرعي، والركن المادي، والركن المعنوي، إضافة إلى الظروف الخاصة التي تتطلبها كل جريمة

س٣: ما أهمية القانون الجنائي الدولي؟
ج: يهدف إلى مكافحة الجرائم الدولية، ومساءلة مرتكبي الجرائم الجسيمة، وتعزيز حماية الإنسان والسلم والأمن الدوليين

س٤: هل يتحمل الفرد مسؤولية عن الجريمة الدولية؟
ج: نعم، يمكن أن يتحمل الفرد مسؤولية جنائية عن ارتكاب الجرائم الدولية وفقاً للقواعد القانونية المختصة

س٥: ما الفرق بين جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية؟
ج: جرائم الحرب ترتبط بوجود نزاع مسلح وبانتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني، بينما الجرائم ضد الإنسانية ترتبط بهجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد السكان المدنيين

س٦: لماذا تعد الجرائم الدولية من الجرائم الخطيرة؟
ج: لأنها تمس حقوق الإنسان الأساسية وقد تؤدي إلى خسائر بشرية واجتماعية واسعة وتهدد السلم والأمن الدوليين

س٧: ما الهدف من تجريم الأفعال على المستوى الدولي؟
ج: حماية الإنسان والمجتمع الدولي، والحد من الإفلات من العقاب، وتحقيق المساءلة عن الجرائم الجسيمة

محاضرة جريمة العدوان في زمن نظام البعث

تُعد جريمة العدوان من أخطر الجرائم التي تمس السلم والأمن الدوليين، لأنها ترتبط باستخدام القوة المسلحة من دولة ضد دولة أخرى بصورة تتعارض مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وقد لعام ١٩٧٤، ثم أدخلت جريمة وضعت الجمعية العامة للأمم المتحدة تعريفاً للعدوان في القرار العدوان ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية من نظام روما الأساسي

ثانياً: تعريف جريمة العدوان

يقصد بجريمة العدوان، في إطار نظام روما الأساسي، قيام شخص يكون في موقع يسمح له فعلياً بالسيطرة على العمل السياسي أو العسكري لدولة أو توجيهه، بتخطيط أو إعداد أو بدء أو تنفيذ

عمل عدواني من جانب الدولة، على أن يكون هذا العمل، بحكم طبيعته وخطورته ونطاقه، انتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة.

أما عمل العدوان فيتمثل أساساً في استخدام دولة للقوة المسلحة ضد سيادة دولة أخرى أو سلامتها الإقليمية أو استقلالها السياسي، أو بأي صورة أخرى تتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة.

ثالثاً: صور عمل العدوان

من أبرز صور العدوان التي أوردتها قرار الجمعية العامة رقم ٣٣١٤

١- غزو إقليم دولة أخرى أو مهاجمته

٢- الاحتلال العسكري الناتج عن الغزو أو الهجوم

٣- ضم إقليم دولة أخرى باستخدام القوة

٤- قصف إقليم دولة أخرى

٥- فرض حصار على موانئ أو سواحل دولة أخرى بالقوات المسلحة

٦- مهاجمة القوات البرية أو البحرية أو الجوية لدولة أخرى

٧- استخدام القوات الموجودة في إقليم دولة أخرى بالمخالفة لشروط وجودها

إرسال جماعات أو قوات مسلحة للقيام بأعمال مسلحة ضد دولة أخرى بالقدر الذي يجعلها من أعمال العدوان

رابعاً: أركان جريمة العدوان

يمكن تلخيص العناصر الأساسية لجريمة العدوان وفق نظام روما فيما يأتي

١- الركن المادي

قيام الجاني بتخطيط أو إعداد أو بدء أو تنفيذ عمل عدواني

٢- صفة الجاني
أن يكون الشخص في موقع يستطيع من خلاله فعلياً السيطرة على العمل السياسي أو العسكري للدولة أو توجيهه

٣- وقوع عمل عدواني من الدولة
أي استخدام القوة المسلحة ضد دولة أخرى بالمخالفة لميثاق الأمم المتحدة

٤- الركن المعنوي
أن يكون الجاني عالماً بالظروف الواقعية التي تجعل استخدام القوة المسلحة مخالفاً لميثاق الأمم المتحدة.

٥ - جسامة الفعل

يجب أن يكون العمل، بالنظر إلى طبيعته وخطورته ونطاقه، انتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة
خامساً: أهمية تجريم العدوان

تتمثل أهمية تجريم العدوان في حماية سيادة الدول وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي، والمساهمة في حماية السلم والأمن الدوليين ومنع اللجوء غير المشروع إلى القوة المسلحة. وقد أكدت الجمعية العامة أن العدوان يمثل أخطر صور الاستخدام غير المشروع للقوة

اسئلة قبل المحاضرة

س١: ما المقصود بعسكرة المجتمع؟
ج: هي عملية إخضاع المجتمع بصورة واسعة للمنطق والتنظيم العسكري، بحيث تصبح القيم والانضباط والأوامر العسكرية حاضرة في الحياة السياسية والاجتماعية والتعليمية، وليس في المؤسسة العسكرية فقط.

س٢: ما المقصود بعسكرة المجتمع في ظل حزب البعث في العراق؟
ج: يقصد بها توسع نفوذ الدولة والأجهزة المرتبطة بها في المجال العسكري والأمني، وربط قطاعات من المجتمع بالتعبئة والتنظيم العسكري، ولا سيما خلال فترات الحروب والصراعات.

س٣: ما أبرز مظاهر عسكرية المجتمع في العراق في عهد النظام البعثي؟
ج: من أبرز المظاهر

التوسع الكبير في القوات المسلحة والأجهزة
الأمني

تعبئة المجتمع للمشاركة في الحروب

انتشار مظاهر التدريب والانضباط العسكري

استخدام المؤسسات التعليمية والشبابية في
أنشطة التعبئة

زيادة حضور الخطاب العسكري في الحياة
العامة

ارتباط بعض المنظمات والفعاليات الاجتماعية
بسياسات الدولة

س٤: ما علاقة الحروب بعسكرة المجتمع؟

ج: أدت الحروب التي خاضها العراق خلال عهد النظام البعثي إلى زيادة التعبئة العسكرية
والاجتماعية، وارتفاع أعداد المجندين، وتوجيه موارد وقطاعات واسعة من المجتمع نحو
المجهود الحربي.

س٥: كيف أثرت عسكرة المجتمع في الشباب؟

ج: أسهمت في إدخال الشباب في برامج التدريب والتعبئة العسكرية، وربط جانب من النشاط
الشبابي والطلابي بالاستعداد للحرب والخدمة العسكرية

محاضرة: توضيح مفهوم عسكرة المجتمع

اعتمد النظام البعثي منذ تسنمه مقاليد الحكم على تعبئة الجماهير،

وعسكرة المجتمع لحمايته من ردود افعال المواطنين الرافضين لحكمه. إذ كانت

هناك جملة من الأهداف التي تصب في مصلحة النظام منها تنظيم مؤسسات

رديفة للجيش تقوم على تنظيمات يقودها الحزب مثل: (الجيش الشعبي ،

تنظيمات الطلائع، الفتوة والشباب ، جيش القدس، فدائيو صدام، أشبال صدام، جيش يوم النخوة).

لقد أسهمت هذه السياسة في تحويل المجتمع إلى معسكر كبير للتدريب على حمل السلاح وتفعيل استعماله فيما جر الولايات على الشعب العراقي وشعوب المنطقة بما تحصل في حربي الخليج الاولى، والثانية، وحرب تغيير نظام البعث. وقد سلبت سياسات النظام - المتعلقة بعسكرة المجتمع - من ذلك المجتمع حقه في العيش الآمن المستقر والاستمتاع بحياة صحية آمنة وطويلة؛ ففي الوقت الذي كانت فيه شعوب المنطقة تعيش التنمية على المستويات كافة كان العراق غارقاً في دوامات الحرب والدمار.



اسئلة بعد المحاضرة

س١: ما المقصود بعسكرة المجتمع؟

ج: هي عملية يصبح فيها التفكير والسلوك والتنظيم العسكري مؤثراً بصورة واسعة في حياة المجتمع ومؤسساته، بحيث تمتد القيم والممارسات العسكرية إلى مجالات مدنية واجتماعية.

س٢: ما أبرز مظاهر عسكرية المجتمع؟

ج: من أبرز مظاهرها انتشار الخطاب العسكري، زيادة حضور المؤسسات العسكرية في الحياة العامة، استخدام الرموز والمظاهر العسكرية، وتغليب مفاهيم الطاعة والانضباط والقوة في بعض المجالات المدنية.

س٣: ما الفرق بين وجود مؤسسة عسكرية وعسكرة المجتمع؟

ج: وجود المؤسسة العسكرية أمر طبيعي في الدولة لحماية الأمن والدفاع، أما عسكرة المجتمع فتشير إلى اتساع تأثير المنظور العسكري ليشمل الحياة المدنية والسياسية والاجتماعية بصورة تتجاوز الوظيفة الدفاعية.

س٤: ما العوامل التي قد تؤدي إلى عسكرة المجتمع؟

ج: الحروب والصراعات المستمرة، التهديدات الأمنية، انتشار ثقافة العنف، ضعف المؤسسات المدنية، وتدخل المؤسسات العسكرية في مجالات تتجاوز اختصاصها.

اسئلة قبل المحاضرة

س١: ما المقصود بانتهاكات حقوق الإنسان؟

ج: هي الأفعال أو الممارسات التي تؤدي إلى الاعتداء على الحقوق والحريات الأساسية للإنسان، مثل الحق في الحياة والحرية والأمان وحرية التعبير.

س٢: ما أبرز انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبها نظام البعث في العراق؟

ج: من أبرزها الاعتقالات التعسفية، والتعذيب، والإعدامات، والاختفاء القسري، والتهجير القسري، والقمع السياسي، والاضطهاد على أساس الانتماء أو الموقف السياسي.

س٣: ما المقصود بالاعتقال التعسفي؟

ج: هو احتجاز الشخص دون أساس قانوني مشروع أو دون مراعاة الإجراءات القانونية والحقوق الأساسية للمحتجز.

س ٤ : ما المقصود بالتعذيب؟

ج: هو إلحاق ألم أو معاناة شديدة جسدية أو نفسية بشخص، بهدف العقاب أو انتزاع المعلومات أو الاعتراف أو التخويف.

المحاضرة : صور انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم السلطة

كانت انتهاكات حقوق الإنسان في عهد نظام البعث في العراق متعددة الأشكال، وشملت الاعتقال والتعذيب والإعدام والاختفاء القسري والتهجير وقمع الحريات، إضافة إلى حملات واسعة استهدفت جماعات ومناطق معينة. وتعد دراسة هذه الانتهاكات جزءاً مهماً من فهم تاريخ العراق الحديث وأهمية حماية حقوق الإنسان وسيادة القانون.

ارتكب نظام البعث مجموعة كبيرة من الجرائم والانتهاكات بحق الشعب العراقي نذكر بعضها وهي:

١- انتهاك حق الحياة بالإعدامات من دون محاكمات، والقتل الفردي والجماعي، بالاغتيالات والدفن في المقابر الجماعية، واستعمال الأسلحة المحظورة دولياً ضد المدنيين العزل.

٢ - انتهاك حق الحياة للأجنة بقتل الحوامل.

٣ - انتهاك حقوق الأقليات من التركمان والكرد والشبك والمسيحيين.

٤- انتهاك خصوصيات المواطن العراقي بزرع الوكلاء والجواسيس في المجتمعات العراقية كافة بهدف إثارة الرعب وتكميم الأفواه.

٥- انتهاك حرمة البيوت والتفتيش القسري باقتحامها في أوقات متأخرة من الليل من دون مذكرة تفتيش قضائية.

٦- انتهاك حق الحرية بكافة أشكالها الدينية والسياسية والفكرية، ومنع الحريات الدينية، والإساءة إلى بعض

الشعائر الدينية (تجريم الشعائر الدينية)، ومنع تأسيس الأحزاب السياسية والانتماء لها وتجريمها، واغتيالات المعارضين والكفاءات العلمية خارج العراق، ومنع تأسيس الجمعيات والنقابات المهنية خارج إطار حزب البعث، ومنع وتقييد حرية التنقل والسفر، والحبس للبالغين الذكور والإناث والأطفال والقاصرين.

٧- انتهاك حق المواطنة وإسقاط الجنسية من مئات الآلاف من الكرد الفيليين والتبعية الإيرانية الذين ولد أجدادهم وأبائهم في العراق قبل وجود النظام البعثي وتأسيسه دون سواهم من التبعية العثمانية والبريطانية لأسباب سياسية وطائفية

أمة عربية واحدة ذات رسالة خالدة

حزب البعث العربي الاشتراكي
القطر العراقي
قيادة مكتب تنظيم الشمال
السكرتارية

(سري وشخصي)

المعد ١٠٣٥
التاريخ ١٣ رجب ١٤٠٩
١٩ شباط/فبراير ١٩٨٩

إلى: منظومة استخبارات المنطقة الشمالية

تحية رفاقية

الموضوع: مطالعة

كتايكم س ٢٢١/٣/٣ في ٥ شباط/فبراير ١٩٨٩

١- تنسب تنفيذ حكم الإعدام بحق جميع المجرمين الواردة أسماؤهم بكتايكم أعلاه ولا داعي لاحتالهم إلى محكمة تحقيق مديرية الاستخبارات العسكرية العامة.

٢- أما ما يتعلق بمحاكمة المجرم الهارب عباس بايز بالو المتواجدة حالياً في أربيل فسوف يتم التوجيه بخصوص كيفية التصرف معها لاحقاً.

يرجى اتخاذ ما يلزم وإعلامنا ... مع التقدير.

مطالعة تخصيلية مستعجلة

(توقيع)
عبد الرحمن عزيز حسن
سكرتير لجنة شؤون الشمال
١٩ شباط/فبراير ١٩٨٩

94-11282F2

صورة ٢- (٨) وثيقة تبين إعدام المواطنين من دون محاكم (المصدر: الأمم المتحدة).

١. ضحايا القصف الكيميائي في حلبجة — ضمن محور استخدام الأسلحة الكيميائية .

٢. المقابر الجماعية — ضمن محور الإعدام الجماعي والاختفاء القسري .
٣. حملة الأنفال — ضمن محور التهجير القسري وتدمير القرى .
٤. آثار تدمير القرى والممتلكات — ضمن محور انتهاك حقوق المدنيين .

وتوثق منظمة هيومن رايتس ووتش انتهاكات شملت الإعدامات الجماعية والاختفاء القسري، واستخدام الأسلحة الكيميائية، والتهجير القسري، وتدمير آلاف القرى خلال حملة الأنفال

اسئلة بعد المحاضرة

س ١: ما المقصود بالاختفاء القسري؟

ج: هو القبض على شخص أو احتجازه من قبل جهات مرتبطة بالدولة أو بموافقتها، ثم إنكار وجوده أو إخفاء مصيره ومكان وجوده.

س ٢: كيف انتهك النظام السابق حرية التعبير؟

ج: من خلال فرض الرقابة والقمع على المعارضين ومنع أو تقييد الأنشطة والآراء السياسية المخالفة للسلطة.

س ٤: ما المقصود بالتهجير القسري؟

ج: هو إجبار الأشخاص أو الجماعات على ترك مناطق سكنهم دون رغبة منهم، باستخدام التهديد أو القوة أو وسائل الإكراه الأخرى.

س ٤: ما أثر انتهاكات حقوق الإنسان على المجتمع؟

ج: تؤدي إلى انتشار الخوف وعدم الاستقرار، وتفكك الأسرة والمجتمع، وفقدان الثقة بالمؤسسات، وترك آثار اجتماعية ونفسية طويلة الأمد.

اسئلة قبل المحاضرة

س ١: ما المقصود بالنظام البائد؟

ج: يُقصد به نظام حزب البعث العربي الاشتراكي الذي حكم العراق من عام ١٩٦٨ حتى عام ٢٠٠٣.

س٢: ما أبرز الاتهامات التي وُجّهت إلى النظام البائد؟

ج: وُجّهت إليه اتهامات متعددة، منها ارتكاب انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان، والاعتقالات التعسفية، والتعذيب، والإعدامات خارج الأطر القانونية، والتهجير القسري، وقمع المعارضين السياسيين.

س٣: ما المقصود بالاعتقالات التعسفية؟

ج: هي احتجاز الأشخاص دون إجراءات قانونية كافية، أو بسبب آرائهم ومواقفهم السياسية أو انتماءاتهم.

س٤: هل وُجّهت اتهامات بالتعذيب إلى أجهزة النظام؟

ج: نعم، تضمنت الوثائق والشهادات المتعلقة بتلك الفترة اتهامات باستخدام التعذيب وسوء المعاملة ضد المعتقلين والسجناء.

المحاضرة : بعض قرارات الانتهاكات السياسية والعسكرية لنظام البعث

تعتمد نظام البعث البائد إصدار قرارات الإعدام ضد العراقيين من دون العودة إلى الأساليب التحقيقية المهنية الرصينة مع أنها عقوبة تصدر حق الحياة، وتمثل أخطر عقوبة بحق المتهمين، ولا سيما إذا كانت التهمة الموجهة للشخص تهمة سياسية. وكانت هناك تقارير منتظمة عن إعدام ضباط عراقيين بزعم تأمرهم ضد النظام على الرغم من أنه كان من المستحيل تحديد صحة هذه الاتهامات إلا أن النظام العراقي قد أشاع فرية الاتهام بالتخطيط للانقلاب على كل من يُعارضه؛ لتطهير المعارضين له في الجيش وقد وثق ذلك بحسب قرارات الإعدام السياسية الآتية التي تصدر بموجبها أحكام الإعدام مما تحصلنا

عليه من عملية الإحصاء الدقيقة التي أجريناها عن قرارات الإعدام السياسية الظالمة؛ فتبين أن ما يسمى (مجلس قيادة الثورة) قد أصدر القرارات الآتية:

١ - القرار المرقم (١٣٥٧) (في ١٠/١١/١٩٧١) (والمعدل عام ١٩٧٦) الذي حرمّ العمل السياسي للعسكريين في القوات المسلحة. ومن يخالف ذلك يعاقب بعقوبة الإعدام ما عدا النشاط السياسي لـ(حزب البعث). وقد تم تفعيل هذا القرار، وشمل كّل الأفعال التي تضر بحزب البعث.

٢ - القرار المرقم (٨٦٥) (في ١٢/٨/١٩٧٤) الذي نص على عقوبة الإعدام لكل من ينتمي إلى (حزب البعث) وكان في السابق منتمياً إلى تنظيم حزبي، أو سياسي سابق، وأخفى تلك العلاقة.

٣ - القرار المرقم (١٢٤٤) (في ٢٠/١١/١٩٧٦) الذي نص على عقوبة الإعدام لكل من عمل مع (حزب البعث) لمدة ثم ترك الحزب، وعمل مع حزب آخر.

٤ - القرار المرقم (٧٨٤) (في ٧/٦/١٩٧٨) الذي قضى بإنزال عقوبة الإعدام على كل من عمل على تنظيم شخص للعمل مع جماعة سياسية، أو حزب آخر وله علاقة بـ(حزب البعث).

٥ - القرار المرقم (٨٨٤) (في ٣/٧/١٩٧٨) الذي قضى بإعدام كل متقاعد من العسكريين، أو الشرطة، أو المتطوعين الذين أُحيلوا إلى التقاعد بعد انقلاب (١٧/٧/١٩٦٨) إذا ثبت تورطهم بالعمل مع جهات سياسية غير (حزب البعث).

٦ - القرار المرقم (٤٦١) (في ٣١/٣/١٩٨٠) القاضي بإعدام كل شخص ينتمي إلى (حزب الدعوة الإسلامية). والأدهى من ذلك أنه جعل هذا القرار بأثر رجعي، ويسري على الحالات السابقة. وهذا التعسف يؤكد المخالفة للمبادئ

القانونية التي تقضي بعدم رجعية القوانين ولا سيما في القضايا الجنائية إلا إذا كانت لصالح المتهم. وهو بذلك يخالف البند (ب) من المادة (٦٦) من دستور (حزب البعث) نفسه لسنة (١٩٧٠) التي تنص صراحة على عدم رجعية القوانين.

٧ - القرار المرقم (١١٤٠) (في) (٢٦/٨/١٩٨١) الذي حكم على الهارب من الخدمة العسكرية بالإعدام رميا بالرصاص. وقد جرى تعديله ليشمل أفراد حرس الحدود، والجيش الشعبي بموجب القرار (١٥٤٠) (في)

(١٧/١١/١٩٨١).

٨ - القرار المرقم (٨٧٧) (في) (٧/٧/١٩٨٤) ويتم بموجبه إعدام العسكري في حال تغيبه عن وحدته العسكرية خمسة أيام من دون عذر مشروع.

٩ - القرار المرقم (٣٨٤) (في) (٣١/٣/١٩٨٤) من قانون (عقوبات الجيش الشعبي) ذي الرقم (٣٢) لسنة

(١٩٨٤) الذي نص على إنزال عقوبة الإعدام على كل من ثبت عليه الجبن، والتخاذل من دون إعطاء معنى صريح لهذا الوصف، أو تحديد الجهة التي تضع المعايير.

١٠ - القرار المرقم (٤٥٨) (في) (٢١/٤/١٩٨٤) يحرم محاولات مشاركة جهة أخرى (حزب البعث) بالسلطة، أو محاولة تغييرها إذ قضى هذا القرار بإعدام كل من انتمى إلى جهة سياسية، أو حزب، أو جمعية تستهدف تغيير حكم البعث سواء بالقوة، أو بالتعاون مع جهات خارجية.

اسئلة بعد المحاضرة

س ١: ما الاتهامات المتعلقة بالتهجير القسري؟

ج: تضمنت اتهامات بإجبار مجموعات من السكان على ترك مناطق سكناهم، ومصادرة ممتلكاتهم، ونقلهم إلى مناطق أخرى.

س ٢: ما الاتهامات المتعلقة بالأكراد؟

ج: شملت اتهامات بعمليات عسكرية واسعة وانتهاكات ضد السكان الأكراد، ومن أبرز الأحداث حملة الأنفال وقصف حلبجة بالأسلحة الكيميائية.

س ٣ ما الاتهامات المتعلقة بقمع الانتفاضات؟

ج: وُجّهت اتهامات باستخدام القوة العسكرية والأمنية لقمع الانتفاضات والاحتجاجات، وما رافق ذلك من قتل واعتقالات وتهجير.

س ٤: ما المقصود بالجرائم السياسية المنسوبة إلى النظام؟

ج: هي الأفعال التي استهدفت المعارضين والخصوم السياسيين، مثل الاعتقال والإعدام والاختفاء القسري وملاحقة المعارضين.

اسئلة قبل المحاضرة

س ١: ما المقصود بأمكن السجون والاحتجاز في عهد نظام البعث؟

ج: هي المؤسسات والمراكز التي استخدمتها أجهزة الدولة الأمنية والعسكرية لاحتجاز الأشخاص، سواء بصورة قانونية أو خارج الإجراءات القضائية، ومن بينها السجون الرسمية ومراكز الاحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية.

س٢: ما أشهر السجون المرتبطة بنظام البعث؟
ج: من أبرزها سجن أبو غريب قرب بغداد، إضافة إلى سجون ومراكز احتجاز أخرى كانت تديرها أجهزة الأمن والاستخبارات. وتوثق مصادر حقوقية حالات الاعتقال التعسفي والتعذيب والإعدام داخل بعض هذه المنشآت .

س٣: ما أهمية سجن أبو غريب في دراسة جرائم نظام البعث؟
ج: يُعد من أبرز السجون التي ارتبطت بتاريخ القمع والاحتجاز في العراق خلال فترة حكم البعث، ووثقت مصادر حقوق الإنسان حالات إعدام لمحتجزين فيه، إلى جانب وجود معتقلين سياسيين وغيرهم .

س٤: هل اقتصر الاحتجاز على السجون المعروفة؟
ج: لا. شملت منظومة الاحتجاز مراكز تابعة للأجهزة الأمنية والاستخباراتية، فضلاً عن أماكن احتجاز أخرى لم تكن دائماً

المحاضرة :أماكن السجون والاحتجاز لنظام البعث

لنظام البعث سجون كثيرة استعملها ضد أبناء الشعب العراقي،
اكتضت بسجناء الرأي والعقيدة، وبعد امتلائها بالأبرياء استعمل الصحراء
ورمضائها والأراضي الخالية سجونا للنساء والشيوخ والأطفال مثلما فعل بأهالي
الدجيل وبلد والكرد، وفي هذا المطلب نذكر اسماء أبرز السجون والمعتقلات
لنظام البعث البائد التي يجب أن يكون أغلبها أو كلها متاحف توثيقية لجرائم
نظام البعث؛ لتكون شاهدا حيا على جرائم نظام البعث للأجيال حتى لا تتكرر
تلك المآسي مرة أخرى.

اسم المحافظة	أماكن السجون ومراكز الاحتجاز
--------------	------------------------------

بغداد	١. رئاسة المخابرات العامة والدوائر التابع لها ٢. مديرية الامن العامة والدوائر التابعة لها ٣. مديرية الاستخبارات العامة ٤. مقرات (فدانيو صدام) ٥. المقرات الحزبية ٦. مديرية التسفيرات سجن رقم واحد ٨. جهاز الأمن الخاص ٩. معتقل الفضيلية ١٠. معتقل الرضوانية ١١. سجن أبو غريب ١٢. سجن الرشاد للنساء ١٣. قصر النهاية (قصر الرحاب) ١٤. حاكمية تحقيق الأمن ١٥. سجن الشعبية الخامسة ١٦. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى
بابل	١. سجن الحلة الاصلاحية ٢. مديرية الأمن في الاقضية (المحاويل، الهاشمية ، المسيل) ٣. فوج الطوارئ ٤. مقرات (فدانيو صدام) ٥. مديرية التسفيرات ٦. السجون التابعة للمحافظة ٧. مكافحة الإجرام ٨. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى

اسم المحافظة	أماكن السجون ومراكز الاحتجاز
المتنى	١. مديرية أمن المتنى ٢. شعبة الاستخبارات ٣. مديرية المخابرات المقرات الحزبية ٥. مقرات (فدانيو صدام) ٦. سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى ٧. نكرة السلطان (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية ٨. معتقل الشحيحات (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية ٩. معتقل بصية (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية

١. مديرية أمن ذي قار ٢. شعبة الاستخبارات ٣. مديرية المخابرات ٤. المقرات الحزبية ٥. مقرات (فدائيو صدام) ٦. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	ذِي قَار
١. مديرية أمن البصرة ٢. مديرية المخابرات ٣. مديرية التسفيرات ٤. مديرية أمن النظام ٥. مقرات الفرق الحزبية ٦. مقرات (فدائيو صدام) ٧. سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	البصرة
١. مديرية أمن صلاح الدين ٢. شعبة الاستخبارات ٣. مديرية المخابرات ٤. المقرات الحزبية ٥. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى. ٦. مقرات (فدائيو صدام)	صلاح الدين
١. مديرية أمن كركوك ٢. شعبة الاستخبارات ٣. مديرية المخابرات ٤. المقرات الحزبية ٥. مديرية التسفيرات ٦. سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى ٧. مقرات (فدائيو صدام)	كركوك
١. مديرية أمن نينوى ٢. شعبة الاستخبارات ٣. مديرية المخابرات ٤. مديرية التسفيرات ٥. سجن بادوش ٦. المقرات الحزبية ٧. مقرات (فدائيو صدام) ٨. سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	نينوى

اسم المحافظة	أماكن السجون ومراكز الاحتجاز
دهوك	١. مديرية أمن دهوك ٢. شعبة الاستخبارات ٣. مديرية المخابرات ٤. المقرات الحزبية ٥. مقرات (فدائيو صدام) ٦. مديرية التسفيرات ٧. سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى
أربيل	١. مديرية أمن أربيل ٢. شعبة الاستخبارات ٣. مديرية المخابرات ٤. مقرات (فدائيو صدام) ٥. المقرات الحزبية ٦. مديرية التسفيرات ٧. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى
السليمانية	١. مديرية أمن السليمانية ٢. شعبة الاستخبارات ٣. مديرية المخابرات ٤. المقرات الحزبية ٥. مديرية التسفيرات ٦. مقرات (فدائيو صدام) ٧. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى

اسئلة بعد المحاضرة

س١: ما الجهات التي ارتبطت بعمليات الاعتقال والاحتجاز؟
 ج: ارتبطت بها أجهزة الأمن والاستخبارات والأجهزة العسكرية والأمنية التابعة للدولة، وكانت هذه الأجهزة جزءاً من منظومة السيطرة السياسية والأمنية للنظام.

س٢: ما أبرز الانتهاكات التي تعرض لها المحتجزون؟
 ج: من الانتهاكات التي وثقتها تقارير حقوق الإنسان: الاعتقال التعسفي، الاحتجاز لفترات طويلة، التعذيب، الاختفاء القسري، والإعدام خارج الإجراءات القضائية السليمة .

س٣: هل كان جميع المحتجزين قد صدرت بحقهم أحكام قضائية؟
 ج: لا. تشير تقارير حقوقية إلى وجود أشخاص احتجزوا لفترات طويلة دون محاكمة أو ضمانات قضائية كافية، ولا سيما المعتقلين السياسيين .

س٤: ما الهدف من دراسة أماكن السجون والاحتجاز في مادة جرائم البعث؟
ج: تهدف دراستها إلى التعرف على طبيعة منظومة القمع والاحتجاز، وفهم الانتهاكات التي تعرض لها الضحايا، وربط أماكن الاحتجاز بالوقائع والجرائم التي حدثت خلالها.

اسئلة قبل المحاضرة

س١: ما المقصود بجرائم المقابر الجماعية؟
ج: هي جرائم يتم فيها دفن أعداد من الأشخاص في أماكن سرية أو غير معلنة، بعد قتلهم أو إعدامهم أو وفاتهم نتيجة أعمال قمعية، بهدف إخفاء آثار الجريمة.

س٢: ما أسباب إنشاء المقابر الجماعية؟
ج: من أبرز الأسباب إخفاء جرائم القتل والإعدام، والتخلص من جثث الضحايا، ومنع ذويهم والمجتمع من معرفة مصيرهم.

س٣: ما الجهات التي يمكن أن تتولى البحث عن المقابر الجماعية؟
ج: الجهات المختصة بالدولة، والفرق الفنية والأدلة الجنائية، والجهات القضائية، والجهات المعنية بشؤون الشهداء والمفقودين، وفقاً للقوانين العراقية.

س٤: كيف يتم اكتشاف المقابر الجماعية؟
ج: من خلال البلاغات والشهادات، والوثائق، والتحريات الميدانية، والاستعانة بالوسائل الفنية والعلمية لتحديد المواقع المحتملة.

المحاضرة جرائم المقابر الجماعية

تعدّ المقابر الجماعية أحد أبرز وجوه جرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبتها النظام البعثي ضد أبناء العراق من الشيعة والكرد والتركمان مع جرائمه الأخرى، وقد اشتملت على أفظع الانتهاكات التي تتنافى مع القوانين والأعراف الدولية وقوانين حقوق الإنسان كما سبق ذكرها، فقد سخر البعثيون كلّ إمكاناتهم من أجل إخفاء جرائمهم عن المجتمع الدولي عبر إخفاء ضحاياهم في المقابر الجماعية التي كُشف عن المئات منها بعد سقوط نظام البعث في عام ٢٠٠٣م، بطريقة عشوائية من قبل ذوي الضحايا.



واستمر النباش العشوائي لغاية صدور فتوى من المرجع الديني الأعلى السيد علي الحسيني السيستاني منعت نبش المقابر الجماعية وفتحها إلا بإذن الحاكم الشرعي ومباشرة الدولة مع إشراف لجان دولية حتى لا تضيع معالم جرائم المقابر الجماعية، ومع ذلك استمرت تجاوزات غير الملتزمين بتحريض من البعثيين لتضيع جرائمهم، بفتح المقابر الجماعية ، لذا لا تجد في بعض المقابر المفتوحة إلا رفات واحدة أو أعداداً قليلة أو لا وجود لرفات أصلاً على الرغم من تيقن الناس والمخبرين عنها.

ولك أن تتوقع أعداد المقابر والضحايا والحقائق التي ضُيعت؟ ومن المهم الانتباه إلى أن هناك مقابر جماعية ارتكبتها النظام البعثي لم تُفتح إلى الآن، وهناك مقابر جماعية لم تُكتشف بعد لكونها في مناطق غير مأهولة ولعل آخرها ما تم اكتشافه مصادفة في عام ٢٠٢٢م وهي مقبرة جماعية ضمت عددا كبيرا من الضحايا في منطقة بحر النجف بمحافظة النجف الأشرف بعد استعمال آليات عمل لتسوية الأرض من أجل تشييد مجمع سكني.



صور مقبرة بحر النجف المكتشفة عام ٢٠٢٢م

المقابر الجماعية: هي الأرض أو المكان الذي يضمّ رفات أكثر من ضحية تم دفنهم أو اخفاؤهم على

نحو ثابت دون اتباع الأحكام الشرعية والقيم الإنسانية الواجب مراعاتها عند دفن الموتى وبطريقة يكون القصد منها إخفاء معالم جريمة إبادة جماعية يقوم بها فرد أو حكومة أو جماعة وتشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان وعرف خبراء الطب الشرعي المقبرة الجماعية بأنها موقع يحتوي على رفات ضحيتين أو أكثر من الضحايا تم قتلهم وانتهاك حقوقهم وبغض النظر عن الشكل الهندسي للمقبرة الجماعية وطريقة دفن الرفات فيها، ارتكب النظام البعثي في العراق جرائم المقابر الجماعية ضد أتباع شيعة أهل البيت (عليهم السلام) والكرد والكرد الفيليين والتركمان والمسيحيين وسنعد هذا الفصل لبيان تلك الجرائم بنحو موجز وإلا فإن استيفاء الموضوع يتطلب موسوعات كبيرة، وعليه سيكون هذا الفصل في مبحثين، المبحث الأول: أحداث مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من نظام البعث، والمبحث الثاني: التصنيف الزمني لمقابر الإبادة الجماعية في العراق للمدة ١٩٦٣م – ٢٠٠٣م.

أحداث مقابر الإبادة الجماعية المرتكبة من النظام البعثي في العراق ارتكب النظام البعثي عددا من جرائم المقابر الجماعية بمراحل زمنية مختلفة بدأت قبل تسنمه سلطة الحكم في العراق ولغاية زوال سلطته عام ٢٠٠٣م، ويمكن توضيحها بالآتي:

أحداث عام ١٩٦٣ م وعلاقتها بالمقابر الجماعية

٤ شباط ١٩٦٣ عُقد اجتماع بين عدد من الضباط القوميين والبعثيين الطامعين بالسلطة، واتخذ على أثره قراراً لتنفيذ انقلاب في ٨ شباط ١٩٦٣ م للإطاحة بحكم الرئيس عبد الكريم قاسم، إذ قاموا بقتل أعداد كبيرة في شوارع بغداد من المعارضين للانقلاب ثم تبعها أسر عبد الكريم مع رفاقه في التاسع من شباط وأحضروهم إلى محكمة مؤلفة من مجموعة من الضباط البعثيين والقوميين واستغرقت المحاكمة بضع دقائق وحكم عليهم بالإعدام

المقابر الجماعية التي تعود لأحداث عام ١٩٦٣

ت	اسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١	مقبرة خلكان	السليمانية	١	٢٠١٣
٢	مقبرة الباوية	بغداد	١	٢٠١٢

الأحداث الممتدة من عام ٢٠٠٣-١٩٧٩ وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

مارس نظامُ البعث في العراق الإجرامَ القمعي للحيلولة دون قيام أفراد أو جماعات معينة بأعمال قد تهدد نظام الحكم أو وجوده، تمثلت بأبشع صور العنف ضد فئات معينة من السكان، راح ضحيتها كثير من أبناء الشعب العراقي تمثلت بالإعدامات، وتصفية المراجع وعلماء الدين وكان في مقدمتهم المرجع الديني الكبير السيد محمد باقر الصدر وأخته العلوية الطاهرة بنت الهدى (رضوان الله عليهما) في التاسع من نيسان لعام ١٩٨٠ م، ثم اتبعتها حلقات العنف والتصفية الجسدية لجميع المعارضين والمتقنين والمفكرين والسياسيين وأسْرهم ، واعتقال كل من يخالف توجهات الحكم حتى ملئت السجون بالرجال والنساء، ودفن بعضهم في المقابر الجماعية والتي بقيت شاهداً إلى يومنا هذا على مدى همجية نظام البعث وتسلطه الجائر ضد الشعب، وعليه فإنَّ هذه المدة تصنف على أربعة أحداث وهي كالآتي:

أحداث الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠م-١٩٨٨م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

هي حرب حدثت بين نظام البعث والجمهورية الإسلامية في إيران واستمرت لثمان سنوات فكانت اطول نزاع عسكري في قرن العشرين، خلفت أكثر من مليون قتيل من أبناء الشعبين العراقي والإيراني، وخسائر كبيرة وهنالك الرقم ٥٩٨، الذي قبله الطرفان وفي نهاية الحرب، استغرق الأمر عدة أسابيع لانسحاب القوات المسلحة الإيرانية من الأراضي العراقي والعودة إلى ما قبل الحرب التي حددتها اتفاقية الجزائر عام ١٩٧٥م، وتم اكتشاف في هذه الفترة عن ثلاثة مقابر واحدة تقع في محافظة واسط تضم رفات ١١ شخصاً يحملون الجنسية الإيرانية، تعود لجنود تم أسرهم وقتلهم وهذا ما أثبتته التنقيبات عند فتح المقبرة الجماعية،

أحداث الانتفاضة الشعبانية عام ١٩٩١ م وعلاقتها بالمقابر الجماعية.

سبق أن ذكرنا هذه الأحداث التي انتهت بصور قرارات جائرة من سلطات البعث وقياداته بالقبض على كل من شارك في الانتفاضة، وفي مواقع المدن قامت القيادات بإعطاء الأوامر بإعدام مئات الشباب المشاركين ودفنهم في مواقع وجود تلك الوحدات من دون إجراء تحقيقات أو محاكمة ومن دون أن يعترف العديد من الشباب بالاتهامات الموجهة لهم، وكانت أعداد الشباب تتكدس بشكل كبير في أماكن سيطرة الوحدات العسكرية، فتم تنفيذ الأمر الصادر من قيادة الدكتاتور بتنفيذ حكم الإعدام بحق مئات الآلاف من الشباب، وبالنظر لكثرة عدد الذين تم تنفيذ حكم الإعدام بهم صار الأمر إلى دفنهم بشكل جماعي في مقابر جماعية تقوم (الحفارات) بحفرها ومن ثم طمرها بالتراب

مقابر الإبادة الجماعية لضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م

ثورة عام ١٩٩١م قُتل فيها مئات الآلاف من العراقيين إذ استهدف النظام البعثي البائد جميع مدن النائرين بالقصف العشوائي واستعمال صواريخ أرض -أرض والطائرات والقنابل العنقودية، فامتلئت الشوارع بجثث الضحايا ودُفنت النساء والاطفال تحت ركام البيوت في الوسط والجنوب وشمال العراق آنذاك، وما سيذكر هنا من المقابر هي فقط لمن تم إلقاء القبض عليهم؛ إذ تضم هذه الفترة أعداداً كبيراً من المقابر الجماعية التي ارتكبتها النظام البعثي البائد، إذ بلغ عدد المقابر المكتشفة ٩٢ مقبرة وبواقع ٥٨ موقعاً تعود لعام ١٩٩١م وافتتحت جميع هذه المقابر في المدة الزمنية المحصورة من ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠٢٢، أما المقابر التي سبقت هذه الفترة أي منذ ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٨م لم تُدرج هنا لأسباب منها:

أ. أن أغلب تلك المقابر فُتحت من قبل المواطنين وبطريقة عشوائية.

ب. غمرها بمياه الأمطار والمياه الجوفية لمدة طويلة قد أحالها إلى برك ومستنقعات كبيرة عملت على تفتيت عظام معظم الرفات مما أدى إلى صعوبة التنقيب عنها ورفعها بشكل كامل.

ونحن سوف نذكر وصفاً لخصائص بعض من هذه المقابر، ونحيل الطالب إلى مراجعة الموسوعات والكتب لمزيد من الاطلاع وليلاحظ الجدول (٤-٥) والخريطة (٤-٥-أ) و (٤-٥-ب) ليعلم أعداد المقابر التي هي كالآتي:

جدول (٤-٥) مقابر ضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١م.

اسم الموقع	المحافظة	عدد المقابر	سنة الفتح
١ المحاويل - تل أبو حجل ١-٥	بابل	٥	٢٠١٠

٢	طريق تنومة - كباسي ١-٥	البصرة	٥	٢٠١٤
٣	الحيدرية ١-٢	النجف	٢	٢٠٠٨
٤	جامعة الحلة الدينية	بابل	١	٢٠١٣
٥	خان الربع	كربلاء	١	٢٠١٣
٦	شهداء السلام ١-٤	النجف	٤	٢٠١٢
٧	إمام بكر	بابل	١	٢٠١٠
٨	شهداء حطين ١-٢	ميسان	٢	٢٠١٢
٩	شهداء طريق كربلاء ١-٤	النجف	٤	٢٠١٤
١٠	بحر النجف	النجف	١	٢٠١٣
١١	الوادي القديم	كربلاء	١	٢٠١٠
١٢	الظاهر - آل بدير ١-٢	القادسية	٢	٢٠١٣
١٣	المدينة الرياضية	البصرة	١	٢٠١٢
١٤	المالحة	المتن	١	٢٠١٤
١٥	سيد ذهب	ذي قار	١	٢٠٢١
١٦	خانقين - بختياري	ديالى	١	٢٠١٤
١٧	الزركة	المتن	١	٢٠١٢

اسئلة بعد المحاضرة

س١: ما أهمية المقابر الجماعية في إثبات الجرائم؟
ج: تمثل دليلاً مادياً مهماً يمكن أن يساعد في إثبات وقوع عمليات القتل والانتهاكات وتحديد هوية الضحايا والظروف المرتبطة بوفاتهم.

س٢: ما دور الأدلة الجنائية في المقابر الجماعية؟
ج: تقوم بجمع وفحص الأدلة، وتوثيق الموقع، وفحص الرفات والعظام والعينات البيولوجية، والمساعدة في تحديد هوية الضحايا وسبب الوفاة متى أمكن.

س٣: كيف يتم التعرف على ضحايا المقابر الجماعية؟
، والفحوص الطبية (DNA) ج: باستخدام وسائل علمية، منها مطابقة الحمض النووي والأنثروبولوجية، ومقارنة المعلومات المتوفرة عن المفقودين.

س٤: ما أهمية توثيق موقع المقبرة الجماعية؟
ج: يساعد التوثيق في المحافظة على الأدلة، وتحديد مكانها.



صورة مقبرة جماعية لضحايا جرائم الانفال في صحراء السماوة
المصدر (مؤسسة الشهداء، دائرة شؤون وحماية المقابر
الجماعية، قسم شؤون مقابر الشهداء، شعبة الميدان والتصوير
الجنائي، ٢٠١٩-٢٠١٣)